

Distr.
LIMITED

A/AC.109/L.1826
9 September 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم
المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروع قرار مقدم من الرئيس بالنيابة

إن اللجنة الخاصة،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"،

وقد نظرت في التقريرين المقدمين بشأن هذا البند من الأمين العام^(١) ورئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن مشاوراته مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والقرار ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، فضلا عن سائر القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن الموضوع، بما في ذلك بصفة خاصة القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي أيدت فيه خطة العمل من أجل العقد الدولي للقضاء على استعمار^(٣)،

(١) A/49/216 و Add.1.

(٢) A/AC.109/L.1824.

(٣) انظر A/46/634/Rev.1.

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام المتصلة بالموضوع في الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز والقرارات التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ومحفل جنوب المحيط الهادئ والاتحاد الكاريبي،

وإذ يساورها القلق لأن أهداف ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تتحقق على نحو تام،

وإذ تلاحظ أن الغالبية الكبيرة من الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي هي أقاليم جزرية صغيرة،

وإذ تحيط علما بأنه وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٣/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، عقد المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية في بربادوس في الفترة من ٢٦ نيسان/أبريل إلى ٦ أيار/مايو ١٩٩٤،

وإذ تحيط علما أيضا بأن بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي اشتركت في المؤتمر بوصفها أعضاء منتسبة إلى اللجان الإقليمية،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذتها لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي فيما يتعلق بإمكانية استفادة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من البرامج التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ المساعدة المقدمة حتى الآن إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وترى وجوب زيادة التوسع في هذه المساعدة بما يتناسب مع الاحتياجات الملحة للشعوب المعنية إلى المساعدة الخارجية،

وإذ تؤكد أنه، نظرا لكون خيارات التنمية المتاحة للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي محدودة، هناك تحديات خاصة للتخطيط من أجل التنمية المستدامة وتنفيذها وأن تلك الأقاليم ستكون مقيدة في مواجهة التحديات دون تعاون ومساعدة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد أهمية تأمين الموارد اللازمة لتمويل برامج المساعدة الموسعة للشعوب المعنية والحاجة إلى تعبئة الدعم في هذه الشأن من جميع مؤسسات التمويل الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة، كل في نطاق اختصاصها، لتأمين التنفيذ التام، دون مزيد من الإبطاء، لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى المتصلة بالموضوع، ولا سيما القرارات المتعلقة بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ تعرب عن تقديرها لمنظمة الوحدة الإفريقية ومحفل جنوب المحيط الهادئ والاتحاد الكاريبي والمنظمات الإقليمية الأخرى لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد،

وإذ تعرب عن اقتناعها بأن توثيق الاتصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وفيما بينها من شأنه أن يساعد على تيسير وضع برامج مساعدة بصورة فعالة للشعوب المعنية،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة الماسة إلى إبقاء أنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة قيد الاستعراض المستمر أثناء تنفيذ مختلف قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار،

وإذ تضع في اعتبارها الاقتصادات الشديدة للضعف للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي وعدم قدرتها على مواجهة الكوارث الطبيعية، كالأعاصير والعواصف وارتفاع منسوب البحر، وإذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وبخاصة القرار ١٨٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢/٤٧ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ بشأن التعاون والتنسيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة في مساعدتها للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

١ - تحيط علماً بتقرير رئيسها عن مشاوراته مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٧) وتؤيد الملاحظات والاقتراحات الناتجة عنها^(٨)؛

٢ - توصي بأن تكثف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٣ - تؤكد من جديد أنه ينبغي للوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة مواصلة الاسترشاد بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة في التنفيذ التام، دون مزيد من الإبطاء، لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولجميع قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛

٤ - تؤكد من جديد أيضا أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة بشرعية تطلع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع، كنتيجة طبيعية، تقديم جميع المساعدات الملائمة لهذه الشعوب؛

٥ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي واصلت التعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على زيادة سرعة تنفيذ الأحكام ذات الصلة في تلك القرارات تنفيذا تاما وسريعا؛

٦ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية، أن تدرس وتستعرض الأوضاع في كل إقليم بغية اتخاذ التدابير الملائمة للإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأقاليم؛

٧ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة وإلى المنظمات الإقليمية أن تقوم، كل في إطار ولايتها، بتعزيز تدابير الدعم القائمة ووضع برامج مساعدة مناسبة لما بقي من الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي من أجل الإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في تلك الأقاليم؛

٨ - تطلب أيضا إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، عند وضع برامجها الخاصة بتقديم المساعدة، أن تأخذ في الاعتبار على النحو الواجب الاستنتاجات والتوصيات المعنونة "التحديات والفرص: إطار استراتيجي" التي وضعها اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة، المعقود في نيويورك في حزيران/يونيه ١٩٩٠^(٥)

٩ - تطلب كذلك إلى الوكالات المتخصصة أن تأخذ في اعتبارها برنامج العمل المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي اعتمده المؤتمر العالمي بشأن التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١) وخصوصاً تطبيقه على الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

١٠ - تحت الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على وضع البرامج التي تدعم التنمية المستدامة للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي واتخاذ تدابير تمكن تلك الأقاليم من التصدي للتغيرات البيئية على نحو فعال ومبتكر ومستدام، وتخفيف الآثار والحد من الأخطار التي تواجهها الموارد البحرية والساحلية؛

١١ - تحت الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن يضعوا، بالتعاون النشط مع المنظمات الإقليمية المعنية، اقتراحات محددة من أجل التنفيذ التام لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ويقدموا المقترحات، كمسألة ذات أولوية، لهيئاتهم الإدارية والتشريعية؛

١٢ - توصي الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بضرورة توجيه نظر هيئتيهما الإداريتين إلى هذا القرار والنظر في استحداث إجراءات مرنة لإعداد برامج محددة لشعوب الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

١٣ - تحت الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تقم من قبل بإدراج بند مستقل في جداول أعمال الاجتماعات العادية لهيئاتها الإدارية بشأن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة على أن تقوم بذلك؛

١٤ - ترحب بالجهد المتواصل الذي يبذله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الحفاظ على الاتصال الوثيق فيما بين الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ويهيب بالهيئات التنفيذية للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تبحث مسألة المساهمة في جهود الإغاثة والإصلاح والتعمير في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المنكوبة بالكوارث الطبيعية، وأن تطلع على برنامج العمل المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية للاهتمام به فيما يتعلق بدورها في التأهب للكوارث الطبيعية، وتخفيف آثارها، ومواجهتها وفي تحقيق الانتعاش، آخذة في الاعتبار نتائج العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية؛

(٦) للاطلاع على تقرير المؤتمر، انظر A/CONF.167/9.

١٥ - تشجع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على اتخاذ خطوات بهدف إنشاء و/أو تعزيز مؤسسات وسياسات التأهب للكوارث ومواجهتها؛

١٦ - تحث الدول المعنية القائمة بالإدارة على تيسير مشاركة ممثلي حكومات الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات والمنظمات بحيث يمكن لهذه الأقاليم أن تحقق أقصى فوائد ممكنة من الأنشطة ذات الصلة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛

١٧ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لضمان التنفيذ التام والفعال لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، وأن تقوم، في هذا الصدد، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس طارئ لشعوب الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وأن يتولى، بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات، إعداد تقرير عن الاجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذاً للقرارات ذات الصلة، بما في ذلك هذا القرار، وذلك لتقديمه إلى الهيئات ذات الصلة؛

١٩ - تشني على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمناقشاته وما قرره بشأن هذه المسألة وتطلب إليه أن يواصل النظر، بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٢٠ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم إلى الأمين العام تقارير دورية عن تنفيذ هذا القرار؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل هذا القرار إلى الهيئات الإدارية والوكالات المتخصصة المناسبة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة، لكي تتخذ هذه الهيئات التدابير اللازمة لتنفيذ القرار، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٢ - تقرر رهنا بأية توجيهات تصدرها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين، أن تواصل دراسة المسألة وتقديم تقرير عنها إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين.
